(560) كانوا يكفرون بآيات ا ويقتلون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون)
(112) آية بلا خلاف. المعنى، واللغة، والاعراب: قال الحسن: المعني بقوله: " ضربت عليهم الذلة " اليهود أذلهم ا عز وجل، فلا عزلهم ولا منعة، وأدركتهم هذه الامة. وإن المجوس لتجبيهم الجزية " وضربت " مأخوذ من الضرب، وإنما قيل ضربت، لانها ثبتت عليهم كما ثبتت بالضرب كما أخذت منه الضريبة، لانها تثبت على صاحبها كما تثبت الضرب. وقوله: " أينما ثقفوا " أي أينما وجدوا، يقال: يقفته أي وجدته، ولقيته. فان قيل: كيف جاز عقابهم على ما لم يفعلوه من قتل الانبياء. وإنما فعله أسلافهم دونهم. قلنا: عنه جوابان: أحدهما - أنهم عوقبوا على رضاهم بذلك. وأجرى عليهم صفة القتل لعظم الجرم في رضاهم به، فكأنهم، فعلوه على نحو " يذبح أبناءهم " وإنما أمر به. والثاني - أن تكون الصفة تعم الجميع، فيدخلوا في الجملة ويجري عليهم الوصف على التغليب كما يغلب المذكر على المؤنث إذا اجتمعا، فكذلك غلب القاتل على الراضي. وقوله: (إلا بحبل من ا) فالحبل هو العهد من ا، وعهد من من الناس على وجه الذمة، وغيرها من وجوه الامان في قول ابن عباس، والحسن ومجاهد، وقتادة، والسدي، والربيع. وسمي العهد حبلا، لانه يعقد به الامان كما يعقد بالحبل من حيث يلزم به الشئ كما يلزم بالحبل. وقال الاعشى: فاذا تجوزها حبال قبيلة * أخذت من الاخرى اليك حبالها (1) والعامل في الباء من قوله " إلا بحبل من ا " يحتمل أن يكون العامل محذوفا المعنى إلا أن تعتصموا بحبل من ا على قول الفراء وأنشد:

---

" 1 " ديوانه: 24 رقم القصيدة 3 انظر 2: 545 من هذا الكتاب فثم تخريج البيت.